

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



الأسسة الجمهورية

الأمانة العامة

المديرية العامة للأرشيف الوطني

دليل معرض الأرشيف حول

تضحيات ومقاومة الشعب الجزائري

ضد جرائم الإستعمار الفرنسي

1830- 1962

من خلال الأرشيف

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



الأمانة العامة

المديرية العامة للأرشيف الوطني

دليل معرض الأرشيف حول

تضحيات و مقاومة الشعب الجزائري
ضد جرائم الإستعمار الفرنسي في الجزائر

1962-1830

من خلال الأرشيف

08 ماي 2026

تقديم

أعد هذا الدليل احياءً لليوم الوطني للذاكرة الموافق لـ 08 ماي 2026 واستحضار ذكرى مجازر 08 ماي 1945، تلك الجريمة النكراء التي تُجسد إحدى أبشع صور الجرائم التي ارتكبتها الاستعمار الفرنسي في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1830 إلى 1962.

لقد تنوعت الجرائم والأساليب التي انتهجتها السلطات الاستعمارية الفرنسية في الجزائر، لقمع مقاومة الشعب الجزائري، والقضاء على مقومات هويته الوطنية، والسعي الحثيث لطمس شخصيته الحضارية، بل وإنكار تضحياته في سبيل نيل حريته واستقلاله.

يسعى هذا المعرض الى تسليط الضوء على مختلف الوسائل الممنهجة التي استخدمت في تنفيذ هذه الجرائم من خلال الأرشيف عبر خرائط وصورا ووثائق تجسد فظاعة سياسة الإبادة الجماعية وطمس الذاكرة الوطنية في حق الجزائريين.

كما يتناول هذا المعرض نماذج من المواقف المنددة بهذه الجرائم الاستعمارية، كما وردت في وسائل الاعلام ومنابر الصحافة الدولية والتي كشفت عن الممارسات الوحشية للاستعمار الفرنسي في الجزائر، المخالفة للمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الانسان والأرض والهوية والتراث.





التاريخ: 1830

طبيعة الوثيقة: بيان

الموضوع: العدوان العسكري على مدينة الجزائر (بداية الإحتلال)

عنوان اللافتة: العدوان العسكري على مدينة الجزائر (جوان 1830-05 جويلية 1830)

ملخص: أول بيان وجهه قائدة الحملة الفرنسية على مدينة الجزائر الجنرال دي بورمون إلى أهالي المدينة سنة 1830، يتضمن وعودا بحماية سكان المدينة وإحترام معتقداتهم و عاداتهم، كما يشير فيه أيضا إلى تجبر داي الجزائر وطغيانه الذي أدى به إلى الهلاك جراء هذه الحرب التي شنت ضده ضد الوجود العثماني بالمدينة .



التاريخ: 1830

طبيعة الوثيقة: برقية

الموضوع: العدوان العسكري على مدينة الجزائر

عنوان اللافتة: العدوان العسكري على مدينة الجزائر (جوان 1830-05 جويلية 1830)

ملخص: برقيتان مؤرختان على التوالي في 09 جويلية و 16 جويلية 1830، تتضمنان الإعلان رسمياً عن سقوط مدينة الجزائر، و تعداد العتاد و الحصون الحربية التي تم الإستيلاء عليها إثر سقوط المدينة.



التاريخ: 1830-1834

طبيعة الوثيقة: معاهدة/أمر ملكي

الموضوع: العدوان العسكري على مدينة الجزائر (بداية الاحتلال)

عنوان اللافتة: العدوان العسكري على مدينة الجزائر (جوان 1830-05 جويلية 1830)

ملخص: نص معاهدة تسليم مدينة الجزائر الموقعة بين داي الجزائر (الداي حسين) و الجنرال دي بورمون في 05 جويلية 1830، و مقتطف من نص الأمر الملكي المؤرخ في 22 جويلية 1834، اللتان تقران سقوط مدينة الجزائر، و إقرارها ضمن الممتلكات الفرنسية في شمال إفريقيا.



التاريخ: 1834

طبيعة الوثيقة: قرار

الموضوع: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

ملخص: نص القرار المؤرخ في 23 مارس 1834 المتضمن تحويل الممتلكات التابعة للمؤسسات الدينية والأوقاف إلى ميزانية إدارة المستعمر، و تعيين موظف فرنسي لتسييرها، مرفق بنص القرار المؤرخ في 04 جوان 1834، المتضمن إلحاق الأوقاف والموظفين التابعين إلى الجامع الكبير، بإدارة الإحتلال.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 مؤسسة الجمهورية
 الأمانة العامة
 المديرية العامة للأرشيف الوطني

جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

LOI DU 23 MARS 1882

Le Sénat et la Chambre des Députés ont adopté,
Le Président de la République promulgué la loi dont le texte suit :


TITRE I^{er}
CONSTITUTION DE L'ÉTAT CIVIL POUR LES INDIGÈNES ALGÉRIENS

Art. 1^{er}. — Il sera procédé à la constitution de l'état civil des indigènes musulmans de l'Algérie.

Art. 2. — Dans chaque commune et section de commune, il sera fait préalablement par les officiers de l'état civil, ou, à leur défaut, par un commissaire chargé à cet effet, un recensement de la population indigène musulmane.

Le recensement sera effectué avec soin par des agents nommés dans ce but par le préfet, qui, conformément aux usages, coutumes, traditions, usages et usages, tiendra le livre de recensement de tous ceux qui y sont inscrits.

قانون تأسيس الحالة المدنية لسنة 1882



J'ai jugé utile, en conséquence, de désigner dans chaque département, pour que les opérations puissent y être entreprises successivement, deux communes de plus ou moins de population indigène d'une importance moyenne, dans chacune desquelles sera appliqué la loi du 23 mars 1882, dans l'ordre ou l'inverse non encore soumis à l'approbation de cette loi.

Dans cet ordre d'Idée, les circonscriptions dont la désignation précède font l'objet d'un arrêté spécial que je vous adresserai en temps et lieu, avec les instructions.

COMMUNES DE PLUS RELEVANCE

Département d'Alger

Commune de Delly
— Média.

Département d'Oran

Commune de Mascara
— Tizi.

Département de Constantine

Commune de Djidjida
— Média.

ORDRE DUCHEN À L'APPLICATION DE LA LOI DU 23 MARS 1882

Département d'Alger

Donat de l'Oued Djidjel
— Hammis

Département d'Oran

Donat de Sidi Ali ben Hassan
— Douar-Frères.

Département de Constantine

Donat de Arba-Rouba
— Dzemana.

ORDRE DU DUCHEN DE LA LOI DU 23 MARS 1882 N° 1 PAR 818

ALGÈRE

Département d'Alger

Donat d'Oued-Ouagueny.
Tribu de Tachina.

Département d'Oran

Donat des Ouled Sidi Abdell.
Tribu d'Anasra.

Département de Constantine

Donat de Hadjadj.
Tribu des N'jali.

عينة من مختلف المناطق لتطبيق قانون الحالة المدنية

ARRÊTÉ :

Art. 1^{er}. — Il sera établi un vocabulaire pour la transcription en français des noms arabes des indigènes, de sexe de leurs ascendances et des leurs patronymiques.

Ce vocabulaire sera constitué au nombre de trois ; son emploi sera obligatoire pour tous les agents chargés de la constitution de l'état civil des indigènes.

Art. 2. — Le Secrétaire général du Gouvernement est chargé de l'exécution de présent arrêté.

Fait à Alger, le 27 mars 1882.

TUNAS.

قانون الحالة المدنية التعسفي بين التجربة والتطبيق


التاريخ: 1882

طبيعة الوثيقة: قانون / قرار

الموضوع: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

ملخص: نص القانون المؤرخ في 23 مارس 1882 المتضمن تأسيس الحالة المدنية، وإخضاع الجزائريين إلى نظام جديد يحكم تقسيم الأنساب والعروش، مرفق بالقرار المؤرخ في 27 مارس 1885 الذي يتضمن تطبيق هذا القانون على مختلف المناطق في الجزائر.



التاريخ: 1885

طبيعة الوثيقة: معجم ألقاب الأهالي

الموضوع: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

ملخص: مقتطف من معجم ألقاب الأهالي (الألقاب المهينة) الذي تم إعداده بموجب القرار المؤرخ في 27 مارس 1885 المتضمن تطبيق قانون الحالة المدنية الفرنسي في الجزائر.




التاريخ: 1938

طبيعة الوثيقة: مرسوم

الموضوع: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار ضد الهوية والذاكرة

ملخص: نص المرسوم المؤرخ في 08 مارس 1938، المتضمن فرض عقوبات صارمة على أصحاب المدارس القرآنية غير المرخص لها، المعروف بمرسوم "Chautemps" نسبة لرئيس الوزراء الفرنسي Camille Chautemps، المعروف بكرهه للغة العربية.




التاريخ: 1849

طبيعة الوثيقة: مراسلة

الموضوع: حملات الإبادة

عنوان اللافتة: حملات الإبادة... جرائم وثقها الأرشيف

ملخص: ملقطف من مراسلة للمارشال Saint-Arnaud (أحد قادة حملات الإبادة التي إستهدفت مناطق متفرقة من الجزائر)، تتضمن تفصيلا لوقائع الحصار العنيف الذي شهدته واحة الزعاطشة خلال الفترة من 24 إلى 29 أكتوبر 1849.



التاريخ: 1870

طبيعة الوثيقة: قرار/ مراسلة

الموضوع: وضع الجزائر في حالة حصار 1870

عنوان اللافتة: وضع الجزائر في حالة حصار 1870

ملخص: نص القرار المؤرخ في 10 أوت 1870 المتضمن وضع الجزائر في حالة حصار، مرفقا بمراسلة مؤرخة في 11 أوت 1870 تتضمن الإعلان رسميا عن سريان هذا القرار.



" Mais voici le chef Latreille et, derrière lui, une douzaine d'Arabes qu'accompagnent quelques gardes. Ces nouveaux venus paraissent effarés. On leur commande de se déshabiller et d'entrer dans le cuvier. L'eau, déjà peu propre avant mon arrivée, se transforme vite en bouillie, car les malheureux, à peine descendus du navire qui les avait amenés d'Algérie, étaient couverts de crasse. Plus ou moins dégraisés, les Arabes venaient de revêtir les effets réglementaires lorsque, appelé, sans doute, par Latreille, un autre Arabe, déjà familiarisé avec le baigne, vint servir de truchement au garde chargé des signalements. Cette formalité terminée, le forçat interprète voulut donner le salut au plus jeune des prisonniers - le fils d'un cheikh - mais celui-ci l'invectiva et le repoussa avec mépris. L'Arabe s'en fut, baissant la tête. C'était là une scène peu banale, étant donné le lieu où elle se passait. J'appris que les arrivants étaient, comme moi, des vaincus, et ils étaient traités de la même façon : les conseils de guerre algériens avaient rivalisé de zèle avec ceux de Versailles, afin que demeura sauf l'honneur de l'armée. Quant au forçat rabroué, c'était un ancien turcos, condamné pour vol et assassinat. Pendant l'insurrection algérienne, il s'était montré féroce vis-à-vis de ses compatriotes. La nuit approchait : sombres et silencieux, les vaincus d'Algérie et le vaincu de la Commune, assis côte à côte, pensaient à ceux qu'ils aimaient, à l'effondrement de leur existence, à l'anéantissement de leur rêve de liberté. "

مقتطف من شهادة أحد المعتقلين الفرنسيين (جون لوران)
حول وصول أول النفيين الجزائريين الى حصن لامانغ في بومونة لوان الفرنسية
في بداية 1871 قبل تحويلهم الى أرض النفي

23 mars 1872
LOI qui détermine de nouveaux lieux de déportation.
(Bull. des Lois, 1^{er} S., B. 87, n. 1027.)

Art. 1^{er}. Les paragraphes 2 et 3 de l'article 1^{er} et les articles 1 et 2 de la loi du 8 juin 1858 sont abrogés.

2. (Médaille L., 3 juil. 1870.) La prison de Bône, dans la Nouvelle-Calédonie, et la dite de Sidi, sont déclarées lieux de déportation sans nouvelle affectation.

3. (Médaille L., 28 juil. 1923.) L'établissement dit « Camp central » à l'Île Nou (Nouvelle-Calédonie), est déclaré lieu de déportation simple pour l'exécution de l'article 17 de Code pénal.

4. Les condamnés à la déportation dans une enceinte fortifiée valent, dans la prison de Bône, de toute la liberté compatible avec la nécessité d'assurer la garde de leur personne et de maintenir de l'ordre. Ils sont soumis à un régime de police et les mandataires délégués par un règlement d'administration publique qui sera rendu dans un délai de deux mois, à partir de la promulgation de la présente loi. — Ce règlement devra les soumettre aux mêmes lois algériennes relatives à la garde dans tout ou partie de la prison de, sauf leur soumission à l'Europe. Les travaux de culture ou d'industrie, et y former des établissements pénitentiaires par groupe ou par famille.

5. (Médaille L., 28 juil. 1923.) Les condamnés à la déportation simple valent, au lieu dit « Camp central » à l'Île Nou, de toute liberté qui sera pourvu que les précautions indispensables soient prises pour empêcher les évasions et assurer la sécurité et la bon ordre.

نص القانون المؤرخ في 23 مارس 1872
يتضمن اختيار كاليدونيا الجديدة أرضا للنفي

31 mai 1872
LOI sur l'organisation de l'administration pénitentiaire, sur le régime de police et de surveillance auquel les condamnés à la déportation dans une enceinte fortifiée sont soumis.

Art. 1^{er}. Le gouverneur peut arrêter, dans la prison de l'enceinte fortifiée, les condamnés à la déportation sans nouvelle affectation, ainsi que les groupes de condamnés. — Le gouverneur pourra, dans les enceintes pour défilés de même ou pour toute autre cause, laisser à la disposition d'un condamné un ouvrage de sa main. Il pourra, pour les mêmes motifs, confier les travaux de ménage simple à l'appartement.

2. L'administration peut autoriser les condamnés qui ne font pas partie de l'œuvre à des travaux industriels ou commerciaux, sous réserve de leur surveillance dans la prison ou à l'extérieur. Les travaux autorisés d'après un décret rendu par le gouverneur.

3. En cas d'infraction sans règlement d'administration pénitentiaire par un condamné autorisé, il est fait application des dispositions de l'article 209 du Code de justice pénale pour l'année de sa venue applicable aux condamnés que le décret du 21 juin 1872.

Art. 2. Le 20 mars 1872.

نص المرسوم المؤرخ في 31 مارس 1872
يتضمن نظام الشرطة والمراقبة للمعتقلين على النفيين في سجون النفي

التاريخ: 1872

طبيعة الوثيقة: قانون / مرسوم / شهادة حية

الموضوع: جرائم النفي والإبعاد

عنوان اللافتة: جرائم النفي والإبعاد

ملخص: مقتطف من نص القانون المؤرخ في 23 مارس 1872 المتضمن إختيار " كاليدونيا الجديدة " أرضا للنفي، مرفقا بنص المرسوم المؤرخ في 31 مارس 1872 المتضمن نظام الشرطة والمراقبة المطبق على المساجين المنفيين في سجون المنفى، وشهادة حية لأحد المعتقلين الفرنسيين حول الأوضاع المزرية لأولى المنفيين الجزائريين الذين حولوا إلى حصن لامانغ بتولون الفرنسية في بداية 1871، قبل نفيهم إلى هذه المستعمرات العقابية.




التاريخ: 1882

طبيعة الوثيقة: سجل

الموضوع: جرائم النفي والإبعاد

عنوان اللافتة: جرائم النفي والإبعاد

ملخص: مقتطف من إستمارة تسجيل المساجين المحكوم عليهم بالأعمال الشاقة وتحويلهم إلى المنفى (جزيرة كيان)، تتضمن أسماء نساء جزائريات تم تحويلهن إلى كيان سنة 1882 بأحكام تتراوح بين 14 إلى 27 سنة وربما أكثر.



تقرير صادر عن وزير حرب الحكومة الفرنسية إلى الجنرال بيجو، مؤرخ في 24 نوفمبر 1843، حول عملية الهجوم التي شنتها القسوات الفرنسية تحت قيادة الجنرال تومبور على معسكر، لمواجهة خليفة الأمير عبد القادر المقاوم مصطفى بن علال في 11 نوفمبر 1843، الذي حكم عليه بالإعدام ونفذ الحكم بقطع رأسه أمام الملائ.

التاريخ: 1843

طبيعة الوثيقة: تقرير

الموضوع: محاكمة زعماء المقاومة

عنوان اللافتة: المحاكمات السورية لزعماء المقاومة

ملخص: مقتطف من تقرير صادر عن وزير حرب الحكومة الفرنسية، إلى الجنرال بيجو مؤرخ في 24 نوفمبر 1843، حول عملية الهجوم التي شنتها القوات الفرنسية تحت قيادة الجنرال تومبور على معسكر، لمواجهة خليفة الأمير عبد القادر المقاوم مصطفى بن علال ولد سيدي مبارك في 11 نوفمبر 1843، الذي حكم عليه بالإعدام و نفذ الحكم بقطع رأسه أمام الملائ وتم حملها إلى مليانة لعرضها على القبائل التي لم تصدق مقتل خليفة الأمير، كما عرضت في الجزائر، ثم في القليعة حيث دفن هناك حسب التقرير.


 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 الأمانة العامة
 المديرية العامة للأرشيف الوطني

المحاكمات الصورية لزعماء المقاومة

*" L'insurrection n'est pas une série de crimes de droit commun, ni une série d'actes dus au hasard ; c'est un grand fait politique, longtemps concerté et dont les causes s'enchaînent les unes aux autres. C'est un de ces événements sur lesquels nous aurions désiré une enquête parlementaire (qu'il obtiendra). Aujourd'hui tous ces faits semblent devoir disparaître, du point de vue politique, on dissèque cette affaire, on veut la tronquer. Comment peut-on classer les responsabilités des accusés si on ne connaît pas les mobiles qui ont dirigé leur volonté ? Qui ne connaît la sujétion des indigènes à leur chef ? (...) À propos du choix des coupables, son collègue M^r Jules Labre s'éleva, lui, contre " l'arbitraire qui avait présidé au hasard de l'accusation".
 La loi est une pour tous, et la justice n'a pas le droit de choisir entre les coupables, sinon elle n'est plus la justice "*

" Le seul procédé pratique pour obtenir sur le jury une impression défavorable aux accusés éuit de les présenter comme des malfaiteurs ordinaires, chefs ou complices des assassins, incendiaires, pillards et voleurs qui se rencontrent partout à la remorque des insurrections. C'est ce que fit le parquet général. Parmi les 200 000 combattants, il fit le choix de quelques centaines d'individus, que leur notoriété, des témoignages quelconques ou des dénonciations intéressées, avaient signalés nominativement à ses poursuites. Puis il s'attacha à présenter d'abord les événements de 1871 comme une série de crimes de droit commun, et il découpait l'insurrection en un certain nombre de petites et de moyennes affaires d'assassins, d'incendies ou de pillages, affaires qui virent devant des jurys différents, en plusieurs sessions d'avisés "

مقتطف من مراجعة أحد المحامين الفرنسيين في محاكمة زعماء المقاومة (10 مارس 1873)

جانب من مجريات محاكمة زعماء المقاومة (مصلحة الجنائيات بالجزائر) 1871



التاريخ: 1873

طبيعة الوثيقة: شهادات

الموضوع: محاكمة زعماء المقاومة

عنوان اللافتة: المحاكمات الصورية لزعماء المقاومة

ملخص: مقتطف من شهادة حية لأحد المحامين الفرنسيين الذي رافعوا في محاكمة زعماء المقاومة، مرفقة بشهادة أخرى توثق لسياسة محكمة جنائيات الجزائر في التلاعب بالوقائع من أجل إدانة المقاومين وإصدار أحكام بالإعدام على أغلبهم.



التاريخ: 1831

طبيعة الوثيقة: قرار

الموضوع: مصادرة ممتلكات وأراضي الجزائريين

عنوان اللافتة: مصادرة أراضي الجزائريين

ملخص: نص القرار المؤرخ في 10 ديسمبر 1831، المتضمن مصادرة جميع ممتلكات الداوي، البايات والأثراك المقيمين بالجزائر.



التاريخ: 1841

طبيعة الوثيقة: قائمة

الموضوع: مصادرة ممتلكات وأراضي الجزائريين

عنوان اللافتة: مصادرة أراضي الجزائريين

ملخص: مقتطف من قائمة ملاك الأراضي الجزائريين الذين تمت مصادرة أملاكهم وأراضيهم، مؤرخة في 04 مارس 1841.



التاريخ: 1834-1851

طبيعة الوثيقة: قانون / قرار

الموضوع: مصادرة ممتلكات وأراضي الجزائريين

عنوان اللافتة: مصادرة أراضي الجزائريين

ملخص: نص القرار المؤرخ في 24 أبريل 1834 المتضمن منع الضباط العموميين بمدينة الجزائر مهما كانت صفتهم (موتق، قاضي، المكلف بشؤون اليهود...) من إستلام عقود البيع أو الكراء المتعلقة بالممتلكات التي تمت مصادرتها بموجب نص المصادرة، ونص القانون المؤرخ في 16 جوان 1851 المتضمن تأسيس الملكية في الجزائر، وتحديد الأملاك العمومية التابعة لأملاك الدولة المستعمرة.



التاريخ: 1871

طبيعة الوثيقة: قرار

الموضوع: مصادرة ممتلكات وأراضي الجزائريين

عنوان اللافتة: مصادرة أراضي الجزائريين

ملخص: نص القرارين المؤرخين على التوالي في 31 مارس و 16 ماي 1871 حول مصادرة أملاك زعماء المقاومة والمشاركين فيها من مختلف القبائل والأعراس، مرفقا بنص القرار المؤرخ في 09 سبتمبر 1871 المتضمن مصادرة أملاك الشيخ الحداد وأولاده.



التاريخ: 1945

طبيعة الوثيقة: تقرير

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مجازر 08 ماي 1945

ملخص: مقتطف من تقرير مؤرخ في، 19 ماي 1945، حول مجازر 08 ماي 1945 بسطيف، والأحداث التي عرفها مركز لافايت (La fayette) يومي 08 و 09 ماي 1945، مرفقا بتقرير آخر مؤرخ في 11 ماي 1945، يتضمن وقائع هذه المجزرة في بلدية واد زناتي (قلمة) خلال الفترة من 07 إلى 10 ماي 1945.



التاريخ: 1945

طبيعة الوثيقة: تقرير / مراسلة

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مجازر 08 ماي 1945

ملخص: مقتطف من تقرير مؤرخ في 17 ماي 1945، يتضمن وقائع المجازر التي شهدتها كل من قلمنة، معسكر، وقسنطينة للفترة من 11 إلى 16 ماي 1945، مرفقا بمقتطف من مراسلة مؤرخة في 18 ماي 1945 تتضمن وقائع المجزرة بخرطبة يوم 08 ماي 1945.



التاريخ: 1945

طبيعة الوثيقة: مراسلة / قائمة

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مجازر 08 ماي 1945

ملخص: مقتطف من مراسلة مؤرخة في 16 ماي 1945 تتضمن قرار ترحيل 11 من الموقوفين الجزائريين خلال مجازر 08 ماي 1945 بالبلدية إلى سجون ومعتقلات أخرى مرفقة بمقتطف من قائمة المحكوم عليهم بالإعدام خلال هذه المجازر.



التاريخ: 1956

طبيعة الوثيقة: مذكرة

المرسل: رئيس الوفد الجزائري في لجنة تحرير المغرب العربي بالقاهرة

المرسل إليه: الأمين العام لجامعة الدول العربية

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار...الإعدام

ملخص: مذكرة مؤرخة في 28 ماي 1956، تتضمن التنديد بقرار الحكومة الفرنسية على تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة من محاكمها العسكرية في حق 145 من الوطنيين الجزائريين دون محاكمتهم، وإعتادها هذا الأسلوب على الآلاف من الجزائريين الذين كانوا ضحية لهذه القرارات التعسفية.


الأمانة العامة
المديرية العامة للأرشيف الوطني

جرائم الحرب... السجن، المعتقلات والمحتشدات





تاريخ: 04 مارس 1958
موضوع: جرم الإعدام في حق المجاهدين جميلة بوحيرد



تاريخ: 01 فيفري 1958
موضوع: جرم الإعدام في حق المجاهدين جميلة بوحيرد

التاريخ: 1958

طبيعة الوثيقة: مراسلة / برقية

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب... السجن، المعتقلات والمحتشدات

ملخص: مراسلة مؤرخة في 01 فيفري 1958 موجهة من رئيس مجلس النواب بمجلس الأمة للمملكة الأردنية الهاشمية، إلى رئيس وزراءهم، تتضمن الإحتجاج على قرار السلطات الفرنسية في الجزائر إزاء قرارها بتنفيذ حكم الإعدام على المناضلة جميلة بوحيرد، ورفع هذا الإحتجاج إلى سكرتير هيئة الأمم المتحدة للتدخل المستعجل لتوقيف هذا القرار غير الإنساني، مرفقة ببرقية مؤرخة في 04 مارس 1952 موجهة من طرف القاضي الشيخ علي لحضاري (مكتب تونس) تتضمن إعلام السلطات و الهيئات السياسية بما في ذلك الدولية المدافعة عن حقوق الإنسان، عن قرب آجال تنفيذ حكم الإعدام على المناضلة جميلة بوحيرد للتدخل و إيقاف هذا القرار التعسفي.


الجمهورية العربية السورية
إدارة الأمانة العامة
المديرية العامة للأرشيف الوطني

جرائم الحرب... السجن، المعتقلات والمحتشدات



مكتبة بغداد، شارع الرشيد، رقم 111
 تاريخ: 01 مارس 1959
 رقم الملف: 111/1959

مقتطف من وثيقة إخبارية صادرة عن مصلحة الاستعلامات الفرنسية، بغداد، جاء فيه تعرض الشعب الجزائري إلى القمع الفرنسي وعمليات قتل وتشريد وإعتقال - 01 مارس 1959

مذكرة حول وجود مدرسة واقعة بسكيكدة جان دارك، ينتقل فيها الشبان الفرنسيون ذكور حول التعذيب

التاريخ: 1959

طبيعة الوثيقة: مذكرة / نشرة إخبارية

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب...السجون، المعتقلات والمحتشدات

ملخص: مقتطف من مذكرة تتضمن الإشارة إلى تأسيس مدرسة لتلقين أساليب التعذيب للضباط الفرنسيين المكلفين بهذه العمليات، تتواجد بـ "سكيكدة- جان دارك"، مرفقة بمقتطف من نشرة إخبارية صادرة عن مصلحة الإستعلامات بمكتب بغداد، مؤرخة في 01 مارس 1959، تتضمن تفاصيل القمع الذي تمارسه سلطات المستعمر على الشعب الجزائري، وأساليبها المعتمدة في ذلك.



ملكرة صادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية بتاريخ 30 مارس 1959 حول وضع السجناء في المعتقلات و السجون الفرنسية

ملكرة بتاريخ 14 نوفمبر 1960 تلحق بحكم الإعدام في حل سجون من ضباط جيش التحرير الوطني

التاريخ: 1959-1960

طبيعة الوثيقة: مذكرة

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب...السجون، المعتقلات والمحتشات

ملخص: مذكرة مؤرخة في 30 مارس 1959، صادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية، تتضمن التأكيد بوضعية السجناء والمعتقلين في المحتشات والسجون الفرنسية، والإشارة إلى تنظيم زيارات دورية لهذه السجون من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر للوقوف على هذه الوضعية المزرية، مرفقة بمذكرة أخرى مؤرخة في 14 نوفمبر 1960 حول تنفيذ حكم الإعدام على أحد السجناء من ضباط جيش التحرير الوطني.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

 مؤسسة الجمهورية
الأمانة العامة
المديرية العامة للأرشيف الوطني

جرائم الحرب... السجن، المعتقلات والمحتشدات





مذكرة صادرة من رابطة المرأة العراقية عن التصليب الأحمر الدولي بتاريخ 14 نوفمبر 1960 تتضمن الإشارة إلى خرق السلطات العراقية لمعاهدة جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت السلم في الجزائر، وخرقها المعلن لمعاهدة جنيف المتعلقة بضحايا الحرب.



مراسلة من الأمين العام بالنيابة في وزارة الخارجية بتاريخ 14 نوفمبر 1960 إلى كل البعثات والوفود بالخارج، تتعلق بخرق فرنسا لمعاهدات جنيف.

التاريخ: 1960

طبيعة الوثيقة: مراسلة / مذكرة

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب... السجن، المعتقلات والمحتشدات

ملخص: مراسلة مؤرخة في 14 نوفمبر 1960 موجهة من الأمين العام بالنيابة لوزارة الخارجية للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية، إلى كل البعثات والوفود في الخارج تتضمن الإشارة إلى خرق السلطات الإستعمارية لمعاهدة جنيف في معاملتها للمعتقلين الجزائريين في السجون الفرنسية، مرفقة بمذكرة صادرة في شهر نوفمبر 1960، عن رابطة المرأة العراقية إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تتضمن إستيائها من التصرفات غير الإنسانية للسلطات الإستعمارية في الجزائر، وخرقها المعلن لمعاهدة جنيف المتعلقة بضحايا الحرب.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الأمانة العامة
المديرية العامة للأرشيف الوطني

جرائم الحرب... زرع الألغام المضادة للأفراد




تقرير المجلس الوزاري الفرنسي في جويلية 1958

وافق المجلس الوزاري في باريس في 17 جويلية 1958 على خطة عمل جديدة... (The text continues with details of the French government's response to the Algerian situation, including military operations and the use of landmines.)

تقرير حول سياسة مجلس الوزراء الفرنسي في جويلية 1958
وإنشاء خريطة المنطقة المحرمة على طول الحدود الشرقية للجزائر
18 مارس 1958

التاريخ: 1958

طبيعة الوثيقة: تقرير

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب... زرع الألغام المضادة للأفراد

ملخص: مقتطف من تقرير مؤرخ في 18 مارس 1958 حول سياسة مجلس الوزراء الفرنسي في حرب الإبادة الشاملة للشعب الجزائري، وإنشاء خريطة للمنطقة المحرمة على طول الحدود الشرقية للجزائر.



التاريخ: 1959

طبيعة الوثيقة: شهادة

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب... زرع الألغام المضادة للأفراد

ملخص: مقتطف من شهادة حية للمندوب الخاص لجريدة "الفاثي" و "السنير"، رافائل ام بولديه، الصادرة في نشرية وزارة الشؤون الخارجية للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية-مكتب عمان (الأردن) في عددها المؤرخ في 19 أوت 1959، حول بشاعة وخطورة التجربة التي عاشها أثناء اجتيازه لخط موريس بمساعدة أفراد من جيش التحرير الوطني.



طبيعة الوثيقة: خريطة عسكرية

الموضوع: جرائم الحرب

عنوان اللافتة: جرائم الحرب... زرع الألغام المضادة للأفراد

ملخص: خريطة عسكرية، توضح إمتداد خطي شال وموريس على الحدود الشرقية للجزائر مرفقة بتوضيحات عن إنشاء الخطين 1957-1959.



التاريخ: 1959

طبيعة الوثيقة: مراسلة / مقال

الموضوع: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

ملخص: مراسلة مؤرخة في 19 أوت 1959، موجهة من طرف السيد شندري إلى وزارة الخارجية للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية (القاهرة)، تتعلق بإجتماع المجموعة الافروآسيوية من اجل تسجيل مسألة التفجيرات النووية الفرنسية في صحراء الجزائر في الجمعية العامة للأمم المتحدة، مرفقة بمقتطف من مقال صحفي مؤرخ في 11 نوفمبر 1959، يتضمن حوصلة عن اهم النقاط التي نوقشت في إطار اجتماع اللجنة السياسية للجمعية العامة للأمم المتحدة حول مسألة التفجيرات النووية الفرنسية في الجزائر.



التاريخ: 1960

طبيعة الوثيقة: تقرير

الموضوع: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية
 عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

ملخص: تقريران مؤرخان على التوالي في 31 مارس 1960، و 17 جوان 1960، حول الإمكانيات المادية من حيث العتاد الحربي الذي يمتلكه المستعمر والميزانية المقدرة لتأمينه، لضرب الثورة الجزائرية، وتوجهاته المستقبلية نحو استعمال الأسلحة النووية في صحراء الجزائر، واتخاذ فرنسا لقرارها بتفجير القنبلة الذرية الثانية في صحراء الجزائر، رغم معارضة هذا القرار من طرف الدول الإفريقية بالإجماع .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 مؤسسة الجمهورية
 الأمانة العامة
 المديرية العامة للأرشيف الوطني

موقف المجتمع الدولي من التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

Considérant la responsabilité particulière des Nations Unies en ce qui concerne la santé, la sécurité et le bien être des peuples dépendants d'Afrique menacés par ces essais
1. Exprime la grave préoccupation que lui cause l'intention du gouvernement français d'effectuer des essais nucléaires.
2. Prie la France de s'abstenir de procéder à ces essais.

considérant que lesdites négociations ont pour objet la discontinuation générale des essais d'armes nucléaires, qu'il est souhaitable que dans le même esprit, aucun état n'entreprenne ni ne recommence des essais de ce genre reconnaissant l'anxiété causée chez tous les peuples, et plus particulièrement chez les peuples d'Afrique, par les essais envisagés au Sahara.

1. Assemblée générale, consciente de la grande inquiétude éprouvée dans le monde entier et exprimée à maintes reprises au Nations Unies devant la perspective de nouveaux essais nucléaires et de leur effets sur le genre humain.
Notant l'intention déclarée du gouvernement français de procéder à des essais nucléaires au Sahara
Considérant la profonde préoccupation suscitent les risques et les dangers qui accompagnent de tels essais.

مقتطف من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة يتضمن مطالبة فرنسا بإيقاف تجاربها النووية في صحراء الجزائر. مرفق بخريطة توضح مجال هذه التجارب في منطقة رقان.

التاريخ: 1959

طبيعة الوثيقة: قرار / خريطة

الموضوع: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

عنوان اللافتة: موقف المجتمع الدولي من التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

ملخص: مقتطف من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في 12 نوفمبر 1959، يتضمن مطالبة فرنسا بتوقيف تجاربها النووية في صحراء الجزائر، مرفق بخريطة توضح مجال هذه التجارب في منطقة رقان.


 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 المؤسسة الجمهورية
 الأمانة العامة
 المديرية العامة للأرشيف الوطني

التفجيرات النووية في صحراء الجزائر

التاريخ	القوة (طن)	الاهداف	نوعية القاذف	الموقع	اسم التجربة	الترتيب
1960/2/13	70/60	عسكرية	برج 100 م	رفسان	بروج الأزرق	01
1960/4/01	20 <	عسكرية	برج 100 م	رفسان	بروج الأبيض	02
1960/4/27	20 <	عسكرية	برج 100 م	رفسان	بروج الأحمر	03
1961/4/25	20 >	عسكرية	برج 100 م	رفسان	بروج الأخضر	04

جزء من بطاير القوة الوطنية الجزائرية في صحراء الجزائر

التاريخ	القوة (طن)	الاهداف	نوعية القاذف	الموقع	اسم التجربة	الترتيب
1961/11/07	20 >	عسكرية	عسكرية	طنق	أمن أبلق	05
1962/05/01	20 <	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	06
1963/03/18	10	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	07
1963/03/30	20 >	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	08
1963/10/20	68/52	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	09
1964/02/14	3.7	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	10
1964/06/15	20 >	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	11
1964/11/28	20 >	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	12
1965/02/27	127/117	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	13
1965/05/30	20 >	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	14
1965/10/01	20 >	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	15
1965/12/01	10	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	16
1966/02/16	13	عسكرية	عسكرية	عسكرية	عسكرية	17

جزء من بطاير القوة الوطنية الجزائرية في صحراء الجزائر

ملخص إحصائيات تعدد مواقع وتاريخ التفجيرات النووية في صحراء الجزائر. التفجيرات المسطحة والباطنية من سنة 1960 واستمرارها إلى غاية 1966.

التاريخ: 1960-1966

طبيعة الوثيقة: إحصائيات

الموضوع: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

عنوان اللافتة: التفجيرات النووية في صحراء الجزائر

ملخص: إحصائيات تحدد موقع وتاريخ التفجيرات النووية في صحراء الجزائر، التفجيرات المسطحة والباطنية من سنة 1960 واستمرارها إلى غاية 1966.



التاريخ: 1960

طبيعة الوثيقة: تقرير

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مظاهرات 11 ديسمبر 1960

ملخص: مقتطف من تقريرين حول وقائع ومجريات هذه المظاهرات في الجزائر خلال الفترة من 08 إلى

16 ديسمبر 1960.



التاريخ: 1958-1957

طبيعة الوثيقة: بلاغ / تقرير

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مظاهرات 17 أكتوبر 1961 بالمهجر

ملخص: بلاغ صادر عن فيدرالية جبهة التحرير الوطني بفرنسا بتاريخ 10 جوان 1957 حول تفاصيل الحملة العنصرية التي شنها بعض الفرنسيين على المهاجرين الجزائريين بفرنسا، وعدم تدخل السلطات الفرنسية لإيقاف هذه التجاوزات الخطيرة، مرفق بمقتطف من تقرير صادر عن مكتب جبهة التحرير الوطني ببغداد بتاريخ 25 جانفي 1958، يتضمن الإشارة إلى الإضطهاد الذي يعاني منه المهاجرون الجزائريون بفرنسا وخاصة فئة العمال.



التاريخ: 1961

طبيعة الوثيقة: تصريح

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مظاهرات 17 أكتوبر 1961 بالمهجر

ملخص: مقتطف من تصريحات صحفية لمنظمات نقابية فرنسية، ومنظمات فرنسية عمالية ودينية، وجمعيات فرنسية ناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، تفضح من خلالها التجاوزات الخطيرة للقوات الفرنسية في حق المتظاهرين في 17 أكتوبر 1961، ورفضهم للإجراءات القمعية التي سلطت على المتظاهرين في مسيرتهم السلمية.



التاريخ: 1961

طبيعة الوثيقة: تقرير

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... مظاهرات 17 أكتوبر 1961 بالمهجر

ملخص: مقتطفات من تقريرين حول المفقودين في مظاهرات 17 أكتوبر 1961 الدامية والإشارة إلى مقتل أحدهم على يد الشرطة الفرنسية.



مراسلة موجهة من مكتب الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بالقاهرة إلى رؤساء البعثات . مرفقة بتقرير طبي يوضح الحالة الصحية لدرجة لستة جنود من جيش التحرير الوطني. تم استهدافهم من قبل المستعمر بقنابل النابالم المميته على الحدود الشرقية

التاريخ: 1960

طبيعة الوثيقة: مراسلة / تقرير طبي

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... إستعمال الأسلحة المحرمة دوليا(النابالم)

ملخص: مراسلة مؤرخة في 10 ديسمبر 1960، موجهة من مكتب الإستعلامات لوزارة الخارجية للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بالقاهرة، إلى رؤساء البعثات بالخارج، حول ضرورة نشر وتوزيع التقرير الطبي الموقع من طرف أطباء أحد المستشفيات بتونس، حول الحالة الصحية لستة جنود من جيش التحرير الوطني الذين تم إستهدافهم من طرف قوات المستعمر بقذائف النابالم بالحدود الشرقية للجزائر.

جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية

أسسة الجمهورية

الأمانة العامة
المديرية العامة للأرشيف الوطني

جرائم الإستعمار... إستعمال الأسلحة المحرمة دوليا (النابالم)

المجلد 11 (الجزء 1) من الوثائق

التعليق (1) على وثيقة

لقد وردت في الوثائق المذكورة في هذا المجلد وثائق تتعلق بعمليات الإستعمار التي قام بها الإستعمار الفرنسي في الجزائر، والتي تضمنت استخدام أسلحة محظورة دولياً، مثل الغاز السام، والمواد الكيميائية، والمواد المشعة، وغيرها من الأسلحة المحرمة دولياً. وقد وردت في الوثائق أيضاً وثائق تتعلق بعمليات الإبادة الجماعية التي قام بها الإستعمار الفرنسي في الجزائر، والتي تضمنت قتل مئات الآلاف من الجزائريين، وتدمير القرى والمدن، وتحويل الأراضي الزراعية إلى مزارع للإستعمار الفرنسي.

المجلد 11 (الجزء 1) من الوثائق

التعليق (2) على وثيقة

لقد وردت في الوثائق المذكورة في هذا المجلد وثائق تتعلق بعمليات الإستعمار التي قام بها الإستعمار الفرنسي في الجزائر، والتي تضمنت استخدام أسلحة محظورة دولياً، مثل الغاز السام، والمواد الكيميائية، والمواد المشعة، وغيرها من الأسلحة المحرمة دولياً. وقد وردت في الوثائق أيضاً وثائق تتعلق بعمليات الإبادة الجماعية التي قام بها الإستعمار الفرنسي في الجزائر، والتي تضمنت قتل مئات الآلاف من الجزائريين، وتدمير القرى والمدن، وتحويل الأراضي الزراعية إلى مزارع للإستعمار الفرنسي.

دراسة حول جرائم الإستعمار بإستعمال سلاح النابالم في الجزائر


التاريخ: 1960

طبيعة الوثيقة: دراسة

الموضوع: جرائم الإستعمار

عنوان اللافتة: جرائم الإستعمار... إستعمال الأسلحة المحرمة دوليا(النابالم)

ملخص: مقتطفات من دراسة حول جرائم الإستعمار في الجزائر بإستعمال سلاح النابالم، والتداعيات الخطيرة على الشعب الجزائري و على المنطقة جراء إستعمال هذا السلاح المحرم دوليا، مرفقة بصور لضحايا هذه الجريمة.



التاريخ: فيفري 2025

طبيعة الوثيقة: صور

الموضوع: جرائم الإستعمار- التفجيرات النووية في الصحراء الجزائرية

عنوان اللافتة: رئيس الجمهورية "عبد المجيد تبون" يدعو فرنسا إلى تنظيف مواقع التفجيرات النووية بالجزائر

ملخص: تصريح للسيد رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون، في حوار خاص مع إحدى الجرائد الفرنسية، يدعو فيه فرنسا إلى ضرورة تنظيف مواقع التفجيرات النووية بالجزائر، معبرا فيه على واجب فرنسا اتجاه الجزائر بضرورة الإبلاغ بدقة عن المواقع التي أجريت فيها هذه التجارب وأماكن دفن المواد المشعة.